OIC/SUMMIT-11/2008/CS/RES/FINAL

القرارات الخاصة
بالشؤون الثقافية والاجتماعية
الصادرة عن
الدورة الحادية عشرة
لمؤتمر القمة الإسلامي
(دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين)

دكار – جمهورية السنغال
يومي 6 و 7 ربيع الأول 1429هـ
الموافق 13 – 14 مارس 2008م

الفهـــرس

رقم	الموضوع	الصفحة
	قرار رقم 11/1 –ث (ق.أ) **بشأن الموضوعات الثقافية العامة**	
أ	الاستراتيجية الثقافية وخطة العمل .	1
ب	الجوانب الثقافية لظاهرة العولمة	2
ج	الحوار بين الحضارات	2
د	التقويم الهجري الموحد.	3
هـ	الأسبوع العالمي للمساجد .	4
و	رعاية الأوقاف وتفعيل دورها في تنمية المجتمعات الإسلامية .	4
	قرار رقم 11/2 –ث (ق.أ) **حماية المقدسات الإسلامية**	
أ	تدمير المسجد البابري وحماية الأماكن الإسلامية المقدسة	6
ب	مجمع شرار شريف الإسلامي في كشمير وأماكن إسلامية أخرى .	7
ج	تدمير وتخريب الآثار والمقدسات الإسلامية التاريخية والحضارية في الأراضي الأذربيجانية المحتلة نتيجة عدوان جمهورية أرمينيا على جمهورية أذربيجان.	8
د	تدمير المساجد والأضرحة المقدسة والحسينيات ودور العبادة في العراق	9
	قرار رقم 11/3 –ث (ق.أ) **بشأن الموضوعات الاجتماعية**	
أ	تعزيز وضع المرأة في دول منظمة المؤتمر الإسلامي .	11
ب	رعاية الطفل وحمايته في العالم الإسلامي	15
ج	رعاية الأيتام وغير الراشدين والأرامل في الدول الإسلامية التي تتعرض للحروب والكوارث	16
د	تربية وتأهيل الشباب المسلم	17
هـ	التعاون في مكافحة إساءة استعمال المخدرات والمؤثرات العقلية وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع	18
	قرار رقم 11/4 –ث (ق.أ) **بشأن المؤسسات والمراكز والمعاهد الثقافية الإسلامية**	
أ	المعهد الإقليمي للدراسات والبحوث الإسلامية في تمبكتو – مالي	19
ب	المعهد الإقليمي للتربية التكميلية في إسلام آباد	20
ج	المركز الإسلامي في غينيا بيساو	20
د	المعهد الإسلامي للترجمة في الخرطوم	20
هـ	اقتراح إنشاء هيئة إسلامية عالمية لقرآن الكريم	21

قرار رقم 11/5 –ث (ق.أ) **بشأن شؤون فلسطين**		
أ	توأمة الجامعات الفلسطينية في الأراضي المحتلة مع الجامعات في الدول الأعضاء .	23
ب	الوضع التعليمي في الأراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل.	23
ج	الاعتداءات الإسرائيلية على المقدسات الإسلامية في الأراضي الفلسطينية المحتلة والمحافظة على الطابع الإسلامي لمدينة القدس الشريف وتراثها الإنساني والحقوق الدينية .	25
قرار رقم 11/6 –ث (ق.أ) **بشأن الأجهزة المتفرعة**		
أ	مركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية (أرسيكا)	27
ب	مجمع الفقه الإسلامي الدولي	31
ج	صندوق التضامن الإسلامي ووقفيته.	32
قرار رقم 11/7 –ث (ق.أ) **بشأن المؤسسات المتخصصة**		
أ	المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو) .	34
ب	اللجنة الإسلامية للهلال الدولي – ببنغازي	37
قرار رقم 11/8 –ث (ق.أ) **بشأن المؤسسات المنتمية**		
أ	الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي .	39
ب	الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية	41
ج	منتدى شباب منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل الحوار والتعاون	42
د	الدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كومياك)	45
هـ	الشؤون الإنسانية	46
و	الإساءة إلى الأديان والتفرقة ضد المسلمين	47

{{}}{{}}{{}}

قرار رقم 11/1 – ث
بشأن
الموضوعات الثقافية العامة

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار – جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 – 14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية والدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة، والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كومياك) ؛

والتزاما بالمشروع قرار رقم 31/13–س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية :

أ- **الاستراتيجية الثقافية وخطة العمل**

إذ يأخذ علما بتقارير المجلس الاستشاري حول تنفيذ الاستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي المعتمد خلال اجتماعاته السابقة وأهمية حماية التراث الفكري والثقافي من التهديدات الخارجية؛

1) **يرحب** باعتماد الاستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي في صيغتها المعدلة ، ويدعو الدول الأعضاء الراغبة في تنفيذ مشاريع ثقافية تقديمها إلى الإيسيسكو .

ب- الجوانب الثقافية لظاهرة العولمة

إذ يلاحظ ما تشهده العولمة من اتساع وما يسجله تكنولوجيا المعلومات والاتصال من تقدم وما يصاحب ذلك من تدفق ملحوظ للمعلومات في شتى المجالات وتداعيات ذلك كله على الجوانب الثقافية؛

1) **يؤكد** دعوته إلى كل من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والإيسيسكو وإرسيكا إلى مواصلة جهودهم في تنظيم الحلقات الدراسية وحماية الثقافة الإسلامية من التأثيرات السلبية للعولمة ، ويطلب من الدول الأعضاء تقديم ملاحظاتها حول الدراستين اللتين عممتا عليها في هذا الشأن .

2) **يشيد** بنشاطات المجموعة الإسلامية لدى اليونسكو ، **ويحثها** على عقد اجتماع دوري حول هذا الموضوع .

ج- الحوار بين الحضارات

إذ يذكر بالمبادئ الواردة في إعلان طهران الصادر عن الدورة الثامنة لمؤتمر القمة الإسلامي في ديسمبر/كانون أول 1997م ، والتي **يؤكد** أن الحضارة الإسلامية كانت دائما وعبر التاريخ متجذرة ومتأصلة في التعايش السلمي والتفاهم والحوار البناء مع غيرها من الحضارات والأيدولوجيات الأخرى ، **وشدد** إعلان طهران كذلك على ضرورة بناء التفاهم بين الحضارات وإذ يشير إلى المشروع قرار رقم 53/22 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي حدد سنة 2001م لتكون "سنة الأُمم المتحدة للحوار بين الحضارات" والذي **دعا** إلى اتخاذ كافة الإجراءات التي تهدف إلى تعزيز مفهوم الحوار بين الحضارات؛ **وإذ يذكر** أيضا بأحكام برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي الصادر عن الدورة الثالثة للقمة الإسلامية الاستثنائية التي **يدعو** منظمة المؤتمر الإسلامي وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة والمنتمية إلى الإسهام كشريك في الحوار بين الثقافات والأديان وفي الجهود ذات الصلة المبذولة في هذا المجال .

1) **يشيد** بالأمين العام للدخول في حوار جدي مع الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمات دولية ومع الزعماء السياسيين وهيئات المجتمع المدني من أجل إبراز

الانشاغلات إزاء مخاطر الإسلاموفوبيا ، ولمبادرته الداعية لمصالحة تاريخية بين الإسلام والغرب .

2) **يدعو** الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة والإيسيسكو ومركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية (إرسيكا) إلى الاستمرار في إقامة الحوارات التفاعلية لتعزيز الحوار بين الثقافات والحضارات من خلال مبادرات ومؤتمرات وندوات ملموسة ومستدامة ، **ويناشد** الدول الأعضاء كافة والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي تقديم كل دعم معنوي ومالي لإنجاح هذه الحوارات .

3) **يشيد** بنشاطات منتدى تونس للسلام المنبثقة عن التعاون الفعلي بين منظمة المؤتمر الإسلامي والحكومة التونسية لتنفيذ الاتفاق الوارد في هذا الشأن وتعزيز الحوار المتحضر وترسيخ قسيم التسامح والتضامن والوسطية .

4) **يرحب** بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تطالب بتعزيز التفاهم الديني والثقافي والانسجام والتعاون الداعي إلى احترام خصوصيات كل ثقافة أو دين وإلى ضرورة احترام الأماكن الدينية وحمايتها وفقا للمواثيق الدولية ذات الصلة .

د- التقويم الهجري الموحد

إذ يأخذ في الاعتبار الحاجة الملحة لتوحيد ووضع مقاييس للتقويم الهجري على نحو يعكس وحدة المسلمين خلال الأعياد والاحتفالات الإسلامية ؛

1) **يناشد** الدول الأعضاء كافة والمؤسسات والهيئات الإسلامية تنفيذ القرارات الوزارية السابقة بشأن دعم دار الإفتاء في تنفيذ مشروع القمر الصناعي بالتعاون مع جامعة القاهرة ومركز درسات الفضاء واستشارات الفضائية في جمهورية مصر العربية.

ه- الأسبوع العالمي للمساجد

إذ يؤكد الدور البارز الذي تضطلع به المساجد كرمز من رموز الوحدة والتضامن والأخوة في العالم الإسلامي ؛

1) يدعو الدول الأعضاء إلى إحياء الأسبوع العالمي للمساجد من خلال الاحتفاء به ابتداء من 21 أغسطس من كل عام بغية تعزيز دور المساجد وصيانتها باعتبارها أماكن مقدسة طبقا للقيم الإسلامية السمحة.

و- رعاية الأوقاف وتفعيل دورها في التنمية

إذ يدرك الدور الرائد لنظام الأوقاف الإسلامية في إثراء الحضارة الإسلامية والإسهام الفاعل للأوقاف في بناء المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع ، فضلا عن إسهامها البارز في المجالين التربوي والصحي في التخفيف من وطأة الفقر ؛

1) يحث الدول الإسلامية الأعضاء على توفير مزيد من الرعاية للأوقاف في بلدانها والعناية بها في المجالات التشريعية والإدارية وإفساح المجال أمامها لتنمية مجتمعاتها .

2) يطلب من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية العمل على تنظيم اجتماعات بصفة دورية لدراسة وتحسين أداء مختلف الأوقاف ، خاصة تلك المخصصة للجامعات الإسلامية .

* **يطلب** من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي .

قرار رقم 11/2 – ث

بشأن

حماية المقدسات الإسلامية

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار – جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 – 14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، والدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كومياك) ؛

والتزاما بالمشروع قرار رقم 31/13–س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وإذ يذكر بأهداف منظمة المؤتمر الإسلامي التي تشدد على ضرورة تنسيق الجهود لحماية الأماكن المقدسة وتعزيز كفاح الشعوب الإسلامية من أجل صون كرامتها واستقلالها وحقوقها الوطنية ؛

وإذ يؤكد أهداف ومبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي الرامية إلى تنسيق الجهود وحماية وصون التراث الإسلامي ؛

وإذ يذكر أيضا بقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي حول الموقف الموحد تجاه الانتهاكات الموجهة ضد حرمة الأماكن الإسلامية المقدسة ، خاصة القرار رقم 6/3–ث(ق.أ) الصادرة عن مؤتمر القمة الإسلامي السادس ؛

وإذ يذكر بقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي بشأن الموقف الموحد تجاه الانتهاكات التي تتعرض لها حرمة الأماكن الإسلامية المقدسة ؛

أ- تدمير المسجد البابري بالهند وحماية الأماكن الإسلامية المقدسة

وإذ يلاحظ أن المسجد البابري بتاريخه الممتد عبر خمسة قرون كان موضع احترام للمسلمين وتقديرهم في كل أرجاء العالم ؛

وإذ يلاحظ مع الأسف أن حلول الذكرى الخامسة عشر لتدمير المسجد البابري قد مرت دون القيام بأية خطوات ملموسة لإعادة بناء المسجد أومعاقبة المسؤولين عن أعمال تدنيسه وهدمه وقتل آلاف الأبرياء من المسلمين في أعقاب ذلك ؛

وإذ يذكر أيضا بأن منظمة المؤتمر الإسلامي قد وجهت العديد من النداءات إلى الحكومة الهندية لمنع أي انتهاك لحرمة المسجد وأكدت مسؤولية حكومة الهند عن المحافظة على حرمة المسجد وحماية مبانيه من هجمات المتطرفين الهندوس ؛

وإذ يذكر بقرار المحكمة العليا الهندية بتاريخ 24 أكتوبر/تشرين أول 1994م الذي يقضى بأن "تسوية النزاعات خارجة عن ولايتها القضائية"؛

وإذ يسجل بقلق بالغ أيضا البيانات الهندية التي صدرت بشأن بناء تدمير السجد البابري وبناء معبد رام في موقعه ؛

1) **يدين** بشدة قيام المتطرفين الهندوس بتدمير المسجد البابري التاريخي في أيوضيا في 6 ديسمبر 1992 .

2) **يعرب** عن أسفه العميق لفشل السلطات الهندية اتخاذ الإجراءات المناسبة لحماية هذا الموقع الإسلامي المقدس والهام .

3) **يدين** إقدام المتطرفين الهندوس على اقتحام موقع المسجد البابري بطريقة غير قانونية يوم 17 أكتوبر 2001م .

4) **يعرب** عن انشغاله العميق إزاء سلامة الجماعات المسلمة وأمنها في الهند .

5) **يوصي** بعرض الموضوع على منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافية والعلوم(اليونسكو) من خلال الدول الأعضاء في المنظمة المعتمدة في باريس.

6) **يوصي** الدول الأعضاء والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بمتابعة تنفيذ الفقرات العاملة من القرار رقم 10/19-ث(ق.إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر الذي يدعو حكومة الهند إلى :

أ- **ضمان** سلامة وحماية المسلمين وجميع الأماكن الإسلامية المقدسة في كل أرجاء الهند وفقا لمسؤولياتها والتزاماتها بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والوثائق الدولية الأخرى.

ب- **اتخاذ** خطوات فورية لتنفيذ التزامها الرسمي بإعادة بناء المسجد البابري في مكانه الأصلي وإعادته مكانا مقدسا للمسلمين والإسراع بمعاقبة الذين اقترفوا أعمال التدنيس بهدم رمز ديني مقدس في العالم الإسلامي.

ج- **اتخاذ** تدابير فعالة للحيلولة دون بناء معبد مكان المسجد البابري .

د- **اتخاذ** خطوات فورية لضمان حماية حوالي 3000 مسجد آخر خاصة في ماطورا وفاراناسي والتي كانت أهدافا لتهديدات المتطرفين الهندوس ومحاولاتهم لتدميرها.

ب- تدمير مجمع شرار شريف الإسلامي في كشمير وأماكن إسلامية أخرى بها

وإذ يعرب عن قلقه العميق أنه نتيجة لعمل هندي مسلح خلال مناسبة عيد الأضحى في 1415هـ (1995م)، تم إتلاف ما يربو على 1500 منزل ومتجر ، وتدمير أماكن مقدسة و نسف مسجد ومجمع شرار الشريف، **وإذ يعرب** عن قلقه العميق إزاء حوادث تخريب أخرى تعرض لها : ضريح شاه الحمدان في ديسمبر/كانون أول 1997م والمسجد الجامع في صافابور بمقاطعة بارامولا في يناير/كانون ثان 1998م و المسجد الجامع التاريخي في كشتوار في يناير/كانون ثان 2001م ومسجد شادورا في أكتوبر/تشرين أول 2001 و مسجد في سيرينجار مع حرق نسخة (أو نسخ) من القرآن الكريم في 14 ديسمبر/كانون أول 2002م ؛

1) **يشجب** بقوة تدمير مجمع شرار الشريف الإسلامي الذي بني منذ 537 سنة ، الأمر الذي يشكل اعتداء خطيرا على التراث الإسلامي لشعب كشمير المسلم .

2) **يعرب** عن قلقه حيال الخسائر في الأرواح وحرق ما يزيد عن ألف وخمسمائة من بيوت السكان المدنيين في شرار الشريف .

3) **يدين** بشدة إحراق ضريح الشاه حمدان وتدنيس المسجد الجامع في صفابور ، وإحراق المسجد الجامع في كشتوار وأحداث تخريب أخرى لأماكن مقدسة للمسلمين.

4) **يدين** أيضا استمرار تدنيس المساجد والأماكن الإسلامية المقدسة وانتهاك الحقوق الدينية للمسلمين في هذه الولاية التي تحتلها الهند .

5) **يحث** المجتمع الدولي ، وخاصة الدول الأعضاء على بذل قصارى جهودها لحماية الحقوق الأساسية لشعب كشمير، بما في ذلك حقه في يقرير المصير وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وكذلك الحفاظ على حقوقه الدينية والثقافية وتراثه الإسلامي.

ج- تدمير وتخريب الآثار والمقدسات الإسلامية التاريخية والحضارية في أراضي أذربيجان المحتلة نتيجة عدوان جمهورية أرمينيا على جمهورية أذربيجان

يؤكد أن التاريخ والثقافة وعلم الآثار والأثنوغرافيا الأذربيجانية في الأراضي الخاضعة للاحتلال الأرمني جزء لا يتجزأ من التراث الإسلامي وبالتالي يجب حمايتها ؛

وإذ يؤكد مجددا قرارات مجلس الأمن لمنظمة الأمم المتحدة 822 و853 و874 و884 حول الانسحاب الكامل للقوات الأرمينية من جميع الأراضي الأذربيجانية ومن بينها منطقة لاشين ومنطقة شوشا فورا وبدون شروط والتي حثت أرمينيا بقوة على احترام سيادة جمهورية أذربيجان ووحدة أراضيها ؛

وإذ يؤكد أن الدمار الشامل والبربري الذي لحق بالمساجد وغيرها من الأماكن الإسلامية المقدسة في أذربيجان بغية التطهير العرقي من قبل أرمينيا يعتبر جريمة ضد الإنسانية ؛

وإذ أخذ بعين الاعتبار ما ألحقه المعتدون الأرمن من خسائر فادحة بالتراث الإسلامي في الأراضي الأذربيجانية المحتلة من قبل جمهورية أرمينيا حيث تم تدمير كامل أو جزئي للآثار النادرة وأماكن الحضارة والتاريخ وفن العمارة الإسلامية، ومن ضمنه المساجد والمعابد والمقابر والحفريات الأثرية والمتاحف والمكاتب وصالات عرض اللوحات الفنية والمسارح الحكومية ومدارس الموسيقى وتم تهريب وإتلاف كمية كبيرة من المقتنيات القيمة والملايين من الكتب والمخطوطات التاريخية؛

وإذ يشاطر شعب أذربيجان وحكومته قلقهما بصورة كاملة في هذا الشأن ؛

1) **يدين** بقوة الأعمال البربرية التي ارتكبها المعتدون الأرمن في أراضي جمهورية أذربيجان الرامية إلى تدمير كامل التراث الإسلامي في أراضي جمهورية أذربيجان المحتلة .

2) **يطالب** بقوة بالتنفيذ الصارم وبدون شروط لقرارات مجلس الأمن الدولي رقم 822 و853 و874 و884 من قبل جمهورية أرمينيا .

3) **يؤكد** دعمها للجهود التي تبذلها أذربيجان في إطار المستويات الإقليمية والدولية الرامية إلى حماية والحفاظ على القيم الثقافية الإسلامية في الاراضي المحتلة بواسطة أرمينيا .

4) **يؤكد** حق أذربيجان في تلقي التعويضات المناسبة عن الأضرار التي لحقت بها ، ويؤكد مسؤولية جمهورية أرمينيا في التعويض الكامل عن هذه الأضرار .

5) **يطلب** من الأجهزة المتفرعة المعنية والمنظمات المتخصصة في منظمة المؤتمر الإسلامي بحثت إمكانية وضع برنامج المساعدة لإعادة بناء المساجد والمؤسسات التعليمية والمكتبات والمتاحف في الأراضي الأذربيجانية المحررة من الاحتلال بمساعدة الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي.

6) **يشكر** الأمين العام على قيامه بإبلاغ موقف الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي حول هذه القضية إلى كل من منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبي وغيرها من المنظمات الدولية ، وعلى الإجراءات التنسيقية التي اتخذها في إطار الأجهزة المتفرعة المعنية بالمنظمة والمنظمات المتخصصة والتابعة لها ، كما يشكر تلك الأجهزة والمنظمات على استجابتها خاصة قيام كل من البنك الإسلامي للتنمية والإيسيسكو ، باعتماد برامج لتنفيذ مشاريع لحماية والمقدسات الإسلامية في جمهورية أذربيجان .

د- تدمير المساجد والأضرحة المقدسة والحسينيات ودور العبادة في العراق

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء أعمال التخريب الإرهابية التي تتعرض لها جمهورية العراق، والتي طالت المساجد والأضرحة المقدسة للأمامين على الهادي والحسن العسكري (ع) والحسينيات ودور العبادة، فضلاً عن سقوط الكثير من الضحايا من أبناء الشعب العراقي، فإنها:-

1) **يشجب** بشدة عمليات تخريب الأضرحة المقدسة للأمامين على الهادي والحسن العسكري (ع) والمواقع الدينية والمساجد وأماكن العبادة، بأعتبار تلك الممارسات تهدف إلى إثارة الفتنة والاحتقان الطائفي بين أبناء الشعب العراقي.

2) **يعرب** عن قلقه الشديد حيال الخسائر المتعددة والكبيرة في الأرواح والممتلكات العامة والخاصة.

3) **يحث** المجتمع الدولي، وخاصة الدول الأعضاء لبذل قصارى جهودها لتقديم المساعدات الممكنة لحماية الأماكن الدينية سيما وأنها تمثل صرحاً من صروح الحضارة الإسلامية.

4) **يؤكد** على ضرورة وأهمية تعزيز وحدة الشعب العراقي، ونبذ الخلافات خاصة التي تستند إلى أُسس طائفية.

* **يطلب** من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.

قرار رقم 11/3 – ث (ق.إ)
بشأن
الموضوعات الاجتماعية

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار – جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 – 14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثائة الثالثة والدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، والدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كومياك) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13–س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

إذ يدرك حاجة المسلمين المتزايدة في جميع أنحاء العالم إلى بعث النهضة الإسلامية وإيجاد مجتمعات مرتكزة على المبادئ الإسلامية في السلم والعدالة والمساواة لجميع البشر ؛

وإذ يسجل علمه بكون النساء و الأطفال هم الأكثر عرضة للخطر في المجتمعات خلال فترات الصراعات والحروب والاحتلال؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية ؛

أ- تعزيز وضع المرأة في دول منظمة المؤتمر الإسلامي

إذ يذكر التزامات منظمة المؤتمر الإسلامي تجاه الاتفاقيات والصكوك الدولية ولاسيما تلك المتعلقة بإعلان بكين وبرنامج عمل (المؤتمر العالمي الرابع بشأن المرأة 1995م) بكين + 5 والتوصيات المقدمة إلى المؤتمر الأول بشأن " دور المرأة في

تنمية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في اسطنبول ، فضلا عن برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي ،

وإذ يؤكد مجددا التزام منظمة المؤتمر الإسلامي بمعالجة الصعوبات المختلفة التي تواجهها المرأة ، والحد من عدم المساواة بين الرجل والمرأة وبين مجموعات معينة من النساء في الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي التي تتسم بها الاستراتيجية المثالية والشاملة لمنظمة المؤتمر الإسلامي من أجل الارتقاء بوضع المرأة ،

وإذ أخذ علما بنتائج مؤتمر اسطنبول، أي رؤية منظمة المؤتمر الإسلامي بشأن تنمية المرأة التي تقوم على العدالة الاجتماعية والمعاملة المتميزة للمرأة ، وتعليم المرأة طبقا للتعاليم والمفاهيم الإسلامية ،

وإذ يؤكد أهمية المرأة والأطفال ووحدة الأسرة في الحفاظ على الاستقرار الاجتماعي وضرورة اضطلاعهم بدور متوازن داخل المجتمع وتجنب أي شكل من أشكال التطرف بصدد هذه المسألة ،

وإذ يؤكد أن وجود بيئة سياسية واجتماعية واقتصادية هادئة ، ومستقرة وملائمة تشكل شرطا لازما أساسيا لتمكين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي من إيلاء الأولوية المناسبة للنهوض بالمرأة ،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء جميع أشكال القهر والعنف ضد المرأة ولاسيما انتشار ظاهرة العنف في عالم اليوم ويؤكد ضرورة مكافحة الاتجار بالمرأة والأطفال على نحو فعال وأهمية اعتماد الآليات المناسبة للقضاء على الاتجاهات القمعية الحالية ضد المرأة والأطفال ومساندة الضحايا ؛

وإذ يؤكد أهمية القانون الإنساني الدولي وخاصة الأحكام الخاصة بحظر الهجمات العسكرية ضد المدنيين وضرورة حماية ضحايا الحرب ولاسيما النساء والأطفال؛

وإذ يؤكد مجددا أيضاً أن إهمال المرأة يشكل انتهاكاً لكرامة الإنسان ويتطلب بالتالي اتخاذ تدابير عاجلة على مستوى منظمة المؤتمر الإسلامي لاسترعاء الاهتمام بشأن هذا الجانب الخاص؛

وإذ يوضح الدور الكبير للتعليم في تمكين المرأة ، واستئصال شأفة الفقر، والحد من الهشاشة وتعزيز مساهمة المرأة في التنمية وفي عملية صنع القرارات؛

وإذ يعرب عن قلقه إزاء تضرر النساء والفتيات ، بشكل غير متناسب ، من الجوع ، وانعدام الأمن الغذائي ، والفقر ، والظلم بسبب التمييز بشكل جزئي ،

1) **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى توفير فرص أفضل للمرأة من خلال إصدار وتشديد القوانين الكفيلة بتحقيق الاستقلال الذاتي للمرأة واضطلاعها بدور متزايد في تنمية المجتمع الإسلامي على جميع المستويات مع مراعاة أن المرأة ، بوصفها المجموعة الاجتماعية الأكثر ضعفا ، تستحق معاملة خاصة على مستوى وضع السياسات المناسبة في السياق العالمي للاستراتيجيات الوطنية لتنمية العالم الإسلامي واهتماماً خاصاً بهذه الفئة.

2) **يوصي** جميع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ببذل الجهود لتغطية الجوانب المختلفة المرتبطة بالمرأة في عملية اتخاذ القرارات التشريعية والسياسية وتعبئة المجتمع المدني من أجل تنفيذ البرامج والأنشطة الخاصة بحماية وتعزيز مكانة المرأة.

3) **يرى** أن الفقر بين النساء يجب التخفيف من وطأته لرفعهن إلى مستوي التساوي في الانتاج والشراكة الفعالة بوصفهن شريكات نشيطات ومنتجات كرجال العالم الإسلامي مع اعتماد خارطة طريق لإصلاح الأفكار المسبقة الخاطئة المتمثلة في الزعم بدون وجه حق، أن مصدر مشاكل المرأة الاجتماعية التي تعاني منها المجتمعات الإسلامية يعود إلى الإسلام.

4) **يتعهد** بمراعاة قدرات المرأة في مختلف جوانب تنمية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي وتيسير فرص حصول المرأة على حقوقها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والمتعلقة بالصحة والعمل.

5) **يقر** بأن تحسين وضع المرأة في الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، وبالشراكة مع المرأة ومجتمعاتها والقطاع الخاص أمر أساسي وأنه ينبغي، بالنظر إلى المعاملة الخاصة التي يخصصها الإسلام للمرأة، بدء أعمال محددة من أجل زيادة الفرص المتاحة للمرأة للمشاركة بنشاط في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية.

6) **يوصي** بأن تتخذ حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التدابير اللازمة لضمان تحقيق العدالة الاجتماعية، واحترام الوضع الخاص للمرأة وكرامتها، واحترام حقوق المرأة في الضمان الاجتماعي والعمل اللائق وتقديم مساعدة للمرأة التي تعد ضمانة لأسرتها. **ويوصي** في هذا الصدد أيضا بأن تصدق برلمانات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على القوانين اللازمة لتخفيف المحن الاجتماعية والاقتصادية للمرأة وتحسين وضعها الطبيعي والروحي.

7) **يدعو** برلمانات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى إصدار القوانين المطلوبة لمكافحة الاتجار بالمرأة، وإساءة استغلال المرأة جنسياً واستغلال عمل المرأة، والإباحية وإساءة معاملة المرأة لأغراض تجارية عن طريق وسائل الإعلان، وحماية الضحايا في مثل هذه الحالات، ويشير في هذا الخصوص إلى الوضع المعنوي والروحي السامي للمرأة، وكرامتها، وحقها في حياة لائقة.

8) **يطلب** من الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي اتخاذ التدابير المناسبة لتعزيز المبادئ الإسلامية من أجل تعزيز وتدعيم أسس الوحدة الأسرية وتشجيع تمكين المرأة.

9) **يدعو** حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي إلى اعتماد السياسات والبرامج اللازمة للنهوض بمستوى تعليم النساء والفتيات من خلال كفالة فرص حصولها بدون تعقيد وبحرية على برامج محو الأمية وكذلك من خلال توفير سهولة الحصول ، بتكلفة زهيدة، وفرص وصول متساوية إلى التعليم العالي من خلال إزالة الحواجز المحتملة في هذا المجال، وكفالة ، من خلال القوانين، فرص حصول المرأة على التكنولوجيات المتقدمة بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغية تعزيز دورها في عملية التنمية وصنع القرارات.

10) **يذكر** الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، بالنظر إلى العواقب الخطيرة للنزاعات الحديثة في المنطقة، من بينها تلك التي تشهدها الأراضي الفلسطينية المحتلة، والعراق، وأفغانستان، وكذلك الغزو الإسرائيلي الأخير، بأهمية تنظيم اجتماعات إقليمية للخبراء من أجل إعداد توجيهات رامية إلى دعم المرأة والأسرة في حالة الصراع العسكري ورفع النتائج إلى المنظمات الدولية المتخصصة، وإدانة الاعتداءات التي ارتكبها نظام الاحتلال ضد فلسطين وما نجم عن ذلك من مذابح للنساء والأطفال الأبرياء.

11) **يطلب** من المعاهد الأكاديمية والبحثية في الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي العمل معاً من أجل معالجة مشاكل عدم الاتساق القائمة في الصكوك الدولية بشأن حقوق المرأة، وضرورة احترام التنوع الثقافي والديني، فضلاً عن الخصوصيات التاريخية والاجتماعية والمحلية للأمم في إعداد الصكوك الإسلامية لحقوق المرأة.

12) **يلاحظ** أن المرأة المسلمة اضطلعت بدور بالغ الأهمية في مختلف جوانب الحياة منذ العهود الأولى للإسلام وأنها أسهمت بطريقة بناءة في نمو قطاعات الصناعة والزراعة والخدمات فضلاً عن مساهماتها في الأنشطة السياسية والاجتماعية والثقافية في العديد من البلدان الإسلامية.

13) **يؤكد** مجدداً أن تحقيق توازن أفضل بين الجنسين على مستوى صنع القرارات في القطاعين الاجتماعي والصحي سيفضي إلى تحقيق مشاركة متزايدة للمرأة في المواقع القيادية.

ب- رعاية الطفل وحمايته في العالم الإسلامي

وإذ يستذكر بصفة خاصة أحكام إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام الذي يؤكد أهمية حقوق الطفل في الإسلام؛

إذ يرحب بإعلان الرباط حول قضايا الطفولة في العالم الإسلامي ، الصادر عن المؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المكلفين بشؤون الطفولة الذي عقد في الرباط من 7 إلى 9 نوفمبر 2005م ، بالتعاون مع كل من الأمانة العامة والإيسيسكو واليونيسيف .

1) **يطلب** من الدول الأعضاء العمل على نشر القيم الإسلامية الخاصة بالأسرة ، النساء والأطفال عبر وسائل الإعلام وعكس الصورة المشرقة للإسلام في ترقية أوضاع الطفل في العالم الإسلامي ، **وتأكيد** التضامن بين الدول الإسلامية حول كافة المسائل المتعلقة بالطفل .

2) **يشيد** بدور منظمة اليونيسيف في تحسين أوضاع الأطفال في العالم الإسلامي ، ويشيد بالتعاون المتميز والمثمر والمستمر القائم بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والأجهزة المتفرعة والمتخصصة والمنتمية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) من أجل بقاء الطفل وحمايته ونمائه في الدول الأعضاء .

3) **يحث** الدول الأعضاء على العمل وبمساعدة من المجتمع الدولي على تحسين أوضاع الأطفال وخصوصا الأطفال الذين يعيشون في ظل ظروف صعبة والذين يقيمون في مناطق النزاعات العنيفة يعانون من آثار الحصار والعقوبات الاقتصادية المفروضة على بلادهم ، وكذلك الأطفال اللاجئون والمشردون ، وذلك من خلال توفير احتياجاتهم الجسمية والمعنوية والاهتمام بأمر تعليمهم والمساعدة في عملية إعادتهم إلى الحياة الطبيعية ، **ويشيد** بالجهود التي بذلت من قبل العديد من الدول الإسلامية في هذا المجال.

4) **يطلب** من الدول الأعضاء القيام بالخطوات الضرورية لحماية الأطفال من الأخطار الناتجة عن البرامج المضرة لوسائل الإعلام ودعم تلك البرامج التي تؤدي إلى النهوض بالقيم الثقافية والمعنوية والأخلاقية للأطفال .

5) **يحث** الدول الأعضاء على العمل على تنفيذ إعلان الرباط الصادر عن المؤتمر الإسلامي الأول للورزاء المكلفين بشؤون الطفولة ، ويرحب بعقد المؤتمر الإسلامي الوزاري الثاني حول الطفل في السودان في نوفمبر 2008م .

ج- رعاية الأيتام وغير الراشدين والأرامل في الدول الإسلامية التي تتعرض للحروب والكوارث

إذ يسترشد بالقيم التي يؤكد ضرورة رعاية الأيتام والقاصرين والأرامل ؛

وإذ يؤكد التزامه بالمبادئ النبيلة الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي والمنظمات الدولية المهتمة بالشؤون الإنسانية عموما وقضايا الطفولة بوجه خاص؛

وإذ يقر بضرورة تقديم الدعم والمساعدة اللازمين لضمان التنشئة السليمة والمستقبل الواعد للأيتام والقاصرين والأرامل الذين يتيتمون من جراء الحروب والكوارث في البلدان الإسلامية؛

وإيمانا منه بضرورة توفير البيئة الآمنة لهؤلاء الأيتام والقاصرين والأرامل لتمكينهم من الإسهام بكيفية إيجابية في المجتمع على نحو يقيهم من الإنحراف الذي من شأنه أن يلحق أشد الضرر بالمجتمع ؛

1) **يؤكد** ضرورة مراعاة برامج الإغاثة التي تقدم إلى الدول الإسلامية المتضررة من الحروب والكوارث الطبيعية وتخصيص برامج لرعاية الأيتام والقاصرين والأرامل .

2) **يحث** الدول الأعضاء كافة على المساهمة في هذا المشروع الإنساني .

3) **يدعو** الدول إلى تقديم مقترحاتها بشأن الإسهام الطوعي في هذه البرامج .

4) **يدعو** إلى تكثيف الاتصالات مع المنظمات الدولية والإقليمية المختصة للاستفادة من تجاربها في هذا المجال وإسهامها فيه .

5) **يدعو** كذلك إلى تقديم المساعدات الطوعية لهذه البرامج سيما وأن الحاجة لها ملحة في الوقت الحاضر .

د- تربية وتأهيل الشباب المسلم

إذ يؤكد مجددا ضرورة وضع منهجيات سليمة لتربية وتأهيل الشباب المسلم للوصول إلى المستويات المثلى للتعاون والتنسيق بين الدول الإسلامية بغية تحقيق أفضل المستويات من التقدم الشامل والعادل لجميع شباب الأمة الإسلامية ؛

1) **يدعو** الدول الأعضاء إلى العمل على وضع المناهج الملائمة لتربية الشباب المسلم وإعادة تأهيله وذلك بغية تعزيز دوره في المجتمع لمواجهة التحديات المستقبلية .

2) **يرحب** بورقة العمل المقدمة من المملكة العربية السعودية والمعتمدة من قبل المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء الشباب والرياضة بشأن التحديات المستقبلية وما تضمنته من آليات للنهوض بالشباب المسلم وحمايته وتعزيز مكانته في المجتمع ، **ويدعو** للتنسيق مع لجنة المتابعة الوزارية المختصة حول جميع الأنشطة المتصلة بالشباب .

3) **يشكر** حكومة المملكة العربية السعودية على استضافتها للمؤتمر الإسلامي الأول لوزراء الشباب والرياضة بالتعاون مع الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي.

٥- التعاون في مكافحة إساءة استعمال المخدرات والمؤثرات العقلية وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع

1) يحث الدول الأعضاء على تنسيق جهودها والمواءمة بين أنظمتها فيما يخص التصنيع المشروع للعقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية والمتاجرة فيها في إطار المنظمات الدولية ذات الصلة .

2) يدعو الدول الأعضاء إلى المشاركة الفاعلة في الاجتماعات الدولية والندوات المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية وسوء استخدامها وإنتاجها وتصنيعها والاتجار فيها بطريقة غير شرعية ، خاصة تلك التي تنظمها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والأجهزة المتفرعة عنها ، ويطلب من الأمين العام التنسيق في هذا المجال مع الدول الأعضاء والتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للرقابة الدولية على العقاقير (UNDCP) في فيينا ، ولجنة العقاقير المخدرة التابعة للمجلس الاقتصادي.

3) يحث أيضا الدول الأعضاء على إيلاء المزيد من الاهتمام بنشر الوعي الديني والحوار في مؤسساتها التعليمية ووسائلها الإعلامية ومنابرها للدعوة ، حول خطورة إنتاج المخدرات واستخدامها والاتجار فيها ، وتحريم ذلك تحريما قطعيا في الدين والقانون .

4) يطلب من الدول الأعضاء مواصلة تعزيز التعاون فيما بينها وتبادل المعلومات والخبرة الفنية لمكافحة العقاقير المخدرة .

*** يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة للدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.**

قرار رقم 11/4 – ث
بشأن
المؤسسات والمراكز والمعاهد الثقافية الإسلامية

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار – جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 – 14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثائة الثالثة والدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، والدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كومياك) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13–س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

أ– **المعهد الإقليمي للدراسات والبحوث الإسلامية في تمبكتو – مالي**

1) **يناشد** الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي ومؤسسة جمعة الماجد بدولة الإمارات العربية المتحدة وغيرها من المؤسسات الخيرية الإسلامية تقديم الدعم المادي إلى المعهد الإقليمي للدراسات والبحوث الإسلامية في تمبكتو لتمكينه من تحقيق أهدافه ، كما يدعو الدول الأعضاء إلى تزويد المعهد بالباحثين والفنيين .

2) **يحث** المؤسسات الثقافية المتخصصة والمنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي (أرسيكا – الإيسيسكو – الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا في بنغلاديش والجامعة الإسلامية في ماليزيا) على تقديم الدعم المادي والأكاديمي للمعهد .

3) **يشكر** إرسيكا على تعليم وتدريب المرشحين المؤهلين من المعهد لحفظ وإصلاح المعالم الأثرية وتجليد الكتب .

ب- المعهد الإقليمي للتربية التكميلية في إسلام أباد -باكستان

1) يؤكد مجددا على أهمية رسالة المعهد الإقليمي للتربية التكميلية في إسلام أباد بباكستان وتشجيع تدريس اللغة العربية والثقافة الإسلامية في البلدان الآسيوية غير الناطقة بالعربية .

2) يناشد الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي والاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الإسهام بسخاء من أجل دعم هذا المشروع .

3) يقدر جهود حكومة جمهورية باكستان الإسلامية في إقامة هذا المعهد وضمان سير العمل به ويعبر عن شكره للمملكة العربية السعودية على ما قدمته من دعم مالي للمعهد وكذلك لجمهورية مصر العربية لإيفادها عددا من مدرسي اللغة العربية والشؤون الدينية للمعهد ولصندوق التضامن الإسلامي على المساعدات المالية التي قدمها للمعهد .

ج- المركز الإسلامي في غينيا بيساو

1) يشيد بتنفيذ المركز الإسلامي في غينيا بيساو وقرب موعد افتتاحه .

2) يشكر صندوق التضامن الإسلامي لتقديمه التمويل اللازم لبناء المركز ، ولكل ما قدمه من دعم للمركز ، كما يشكر منظمة العون المباشر (لجنة مسلمي إفريقيا سابقا) لإشرافها على تنفيذ بناء المركز .

3) يدعو الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات الإسلامية والهيئات الخيرية المساعدة في إنشاء وقف لصالح المركز .

د- تقديم مساعدة للمعهد الإسلامي للترجمة بالخرطوم

1) يحث ويطلب من الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الإسلامية وعلى رأسها البنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي تقديم العون والمساعدة لهذا المعهد ليتمكن من الاستمرار في القيام بواجبه على الوجه الأكمل ، ويشيد في هذا الصدد بالدعم المالي الذي قدمه صندوق التضامن الإسلامي للمعهد .

2) **يشيد** مجددا بالدعم المالي الذي تقدمه حكومة السودان لموازنة المعهد لتمكينه من الاضطلاع بدوره على الوجه الأمثل ولمساهمتها في حل الضائقة المالية التي يعاني منها.

3) **يشكر** حكومة السودان لمنحها المعهد قطعة أرض للاستثمار في العاصمة الخرطوم ، ويناشد الدول الأعضاء والمؤسسات المالية المساهمة في تنفيذ المشروع .

ه- اقتراح إنشاء هيئة إسلامية عالمية للقرآن الكريم

1) **يرحب** بفكرة إنشاء هيئة إسلامية عالمية للقرآن الكريم .

2) **يوصي** بإتمام المشاورات بين كل من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة قطر صاحبة المشروع ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ومجمع الملك فهد للمصحف الشريف بالمدينة المنورة التي أوصى بها مجمع الفقه الإسلامي .

3) **يوصي** أيضاً بأن يشارك في هذه المشاورات ، إلى جانب الجهات المذكورة في قرار مجمع الفقه الإسلامي المشار إليه أعلاه ، الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والأزهر الشريف بالقاهرة ورابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة .

* **يطلب** من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة للدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.

قرار رقم 11/5 – ث
حول
شؤون فلسطين

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار – جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 – 14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثائة الثالثة والدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، والدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كومياك) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13–س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وإذ أخذ في الاعتبار سياسة وممارسة سلطات الاحتلال الإسرائيلية تجاه المواطنين العرب في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة والهادفة أساسا إلى إلغاء هويتهم الثقافية ومحاولتها محو الشخصية الوطنية والقومية وتذويبها على كافة الأصعدة وانتهاج سياسة التجهيل المنظم بهدف خلق جيل ذي ثقافة ضحلة منفصلة عن تاريخها وتراثها ووطنها وأمتها ، وممارسة سياسة الإساءة إلى الحضارة الإسلامية للمسلمين ، وقيامها بتشويه الحقائق التاريخية والجغرافية بالإضافة إلى استمرار سياسة التمييز العنصري عن طريق دعوى التفوق والتمييز الإسرائيلي على سكان الأراضي المحتلة والتي تشكل انتهاكا صارخا للحقوق الأساسية لسكان الأراضي العربية تحت الاحتلال الإسرائيلي ؛

وإذ يدين الأعمال العدوانية التي تقوم بها إسرائيل الداعية إلى توسيع حدود بلدية القدس الشريف وإقامة المزيد من المستوطنات وبناء جدار العزل والفصل العنصري حولها وضمها إليها؛

وإذ يستذكر البيان الختامي الصادر عن اللجنة التنفيذية في اجتماعها الاستثنائي الموسع الذي انعقد في جدة يوم 2007/2/22م لبحث الحفريات والتهديدات التي تواجه المسجد الأقصى المبارك ،

وإذ يعرب عن قلقه الشديد لما يتعرض له المسجد الأقصى المبارك والمقدسات في الأراضي الفلسطينية من تهديدات واعتداءات إسرائيلية ؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية ؛

أ- توأمة الجامعات الفلسطينية في الأراضي المحتلة

مع الجامعات في الدول الأعضاء

1) **يدعو** الدول الأعضاء إلى تخصيص منح دراسية للطلبة الفلسطينيين، **ويعرب** عن تقديره للدول الأعضاء التي وفرت منحا دراسية ، **ويناشدها** زيادة هذه المنح وتخفيض الرسوم الدراسية للطلبة الفلسطينيين .

2) **يوصي** بتقديم كافة أشكال الدعم والمساندة المالية والأكاديمية للجامعات الفلسطينية، حتى تتمكن من ممارسة دورها الوطني والتربوي ، **ويدعو** اتحاد جامعات العالم الإسلامي إلى التنسيق مع الجامعات الأعضاء لتسهيل وتشجيع عقد اتفاقيات توأمة بين الجامعات الفلسطينية والجامعات الأعضاء في الاتحاد، لتعزيز التعاون المشترك. **ويدعو** هذه الجامعات إلى استقبال بعثات تدريبية وأكاديمية من الجامعات الفلسطينية.

3) **يدعو** الدول الأعضاء إلى المساهمة بفاعلية لإنشاء جامعة الأقصى في مدينة القدس وذلك تنفيذا لقرار القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة.

ب- الوضع التعليمي في الأراضي الفلسطينية المحتلة

والجولان السوري المحتل

1) **يدين** الإجراءات التي تتخذها سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضد المؤسسات والهيئات التعليمية والثقافية في الأراضي المحتلة وخصوصاً ما يشكله جدار الفصل العنصري من عائق يحول دون وصول الطلبة والمعلمين الفلسطينيين إلى مدارسهم وجامعاتهم مما يؤدي إلى حرمان أبناء الشعب الفلسطيني من فرص التعليم بغية طمس

هويتهم الوطنية وفصلهم عن ثقافتهم وتاريخهم وتشويه حضارتهم خدمة لأغراض الاحتلال.

2) **يدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم اللازم لتأمين الاحتياجات المالية لتطوير العملية التربوية في الأراضي المحتلة عامة والقدس الشريف خاصة نظرا لما تواجهه العملية التربوية في المدينة المقدسة من صعوبات بالغة نتيجة لممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي من فرض لمناهجه التعليمية وإغلاق للمدارس التي لا تخضع لسلطاتها.

3) **يؤكد** دعمه ومساندته الكاملين لسكان الجولان السوري المحتل في مقاومتهم للممارسات الإسرائيلية القمعية ونضالهم المشروع للحفاظ على هويتهم الثقافية والوطنية والعربية ، **ويناشد** الأمم المتحدة والهيئات والمؤسسات الدولية المختصة وخاصة منظمة اليونسكو التصدي لهذه السياسات الإسرائيلية المخالفة للقوانين والمواثيق الدولية.

4) **يدعو** إلى دعم صمود المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل في مواجهة الممارسات الإسرائيلية الرامية إلى طمس هويتهم الثقافية العربية، **ويعلن** عن مساندته للمحافظة على البرامج التعليمية العربية السورية وتوفير المستلزمات التعليمية والثقافية لهم .

5) **يدعو** المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤولياته الكاملة لإرغام إسرائيل على الالتزام بمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وجميع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وخاصة اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 1949/8/20م والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالتها المتخصصة.

6) **يدين** أعمال وممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلية ضد المؤسسات التعليمية وغيرها في الجولان السوري المحتل، وقيامها بإلغاء المنهج التعليمي السوري في قرى الجولان واستبداله بمنهج إسرائيلي وفرض تعليم اللغة العبرية على حساب اللغة العربية واستبدال الجهاز التعليمي لخدمة أهداف وتوجيهات السياسة الإسرائيلية وقيامها بوضع إجراءات للحيلولة دون متابعة المواطنين السوريين تحصيلهم العالي في الجامعات السورية وحرمان بعض من يتلقى العلم منهم في تلك الجامعات من حق العودة إلى دياره .

ج- الاعتداءات الإسرائيلية على المقدسات الإسلامية في الأراضي الفلسطينية المحتلة والمحافظة على الطابع الإسلامي لمدينة القدس الشريف وتراثها الإنساني والحقوق الدينية

1) **يؤكد** ضرورة تنفيذ كافة القرارات الإسلامية السابقة الصادرة حول المحافظة على الطابع الإسلامي لمدينة القدس الشريف وتراثها الإنساني.

2) **يدعو** إلى العمل على مواصلة التحرك العاجل والفعال في كل المستويات الإسلامية والدولية للعمل على حمل إسرائيل على إلغاء قرارها ضم القدس الشريف والتأكيد على عروبتها وطابعها الإسلامي ورفض ضمها وتهويدها ، وذلك وفقا للقرارات القانونية الدولية ذات الصلة وخاصة قراري مجلس الأمن رقم 465 و 478، مع العمل على بذل كل الجهود لوضع هذين القرارين موضع التنفيذ وفقا لقرارات الأمم المتحدة.

3) **يطلب** من الأمانة العامة مواصلة التنسيق مع الهيئات والمؤسسات الدولية وخاصة اليونسكو للعمل على تنفيذ مبادرة المدير العام لليونسكو الخاصة بترميم المدينة المقدسة والمحافظة على البنيان التاريخي لمدينة القدس الشريف والمباني القديمة المحيطة بالحرم القدسي الشريف والعمل على إغلاق النفق الذي أقامته أسفل المسجد الأقصى المبارك، والتوقف عن القيام بأعمال الحفر خاصة في جنوب الحرم القدسي وغربه والحيلولة دون تنفيذ أي مخططات تستهدف هدم المسجد الأقصى المبارك وإزالته .

4) **يحث** الأمانة العامة والدول الأعضاء على توفير الإمكانيات المادية وذلك تنفيذا لما ورد في البيان الختامي للقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة حول مساهمة كل مسلم بدولار إلى جانب مساهمات الدول الأعضاء من أجل تمكين الشعب الفلسطيني من مواجهة الاعتداءات والمخططات الإسرائيلية التي تستهدف طمس المعالم الدينية لمدينة القدس الشريف، **ويؤكد** ضرورة تقديم جميع أشكال الدعم والمساندة للمواطنين العرب الفلسطينيين من سكان القدس الشريف لترميم مساكنهم ودعم صمودهم وإنقاذ المقدسات الإسلامية من الهدم والضياع.

5) **يدين بشدة** إسرائيل لبنائها جدار العزل ما يسمى "بغلاف القدس" وعزل مدينة القدس عن محيطها العربي الفلسطيني ومحاولتها الدؤوبة لتهويدها لتغيير المعالم الحضارية والتاريخية والثقافية للمدينة.

6) **يطلب** من الدول الأعضاء تنسيق وتكثيف جهودها في مختلف المحافل الدولية من أجل منع تنفيذ مخطط إسرائيل الخاص بتقسيم المسجد الإبراهيمي في مدينة الخليل والسماح للمصلين المسلمين بدخوله، والحفاظ على سلامة الحرم الإبراهيمي باعتباره مسجداً خاصاً بالمسلمين وحدهم كما كان عبر العصور .

7) **يدعو** الدول الأعضاء إلى العمل على ترميم البلدة القديمة في مدينة الخليل والحفاظ على تراث وحضارة هذه المدينة العريقة وسكانها من العائلات الفلسطينية، لمجابهة المد الاستيطاني اليهودي في المدينة.

8) **يدين ويندد** بشدة قيام الكيان الصهيوني بعمليات حفر تحت سور المسجد الأقصى مما أدى إلى سقوط جزء كبير منه من جهة باب المغاربة، كما يندد كذلك بمنع إسرائيل للفلسطينيين من الوصول إلى أماكن عبادتهم في مدينة القدس، ومحاولاتها التدخل في شؤون الأوقاف الإسلامية ومنع ترميم المقدسات .

9) **يطلب** من الأمانة العامة تشكيل لجنة من القانونيين في الدول الأعضاء للبحث في الخروقات الخطيرة التي تنفذها إسرائيل في منطقة الحرم القدسي الشريف من حفريات وتهديد لأسس المسجد الأقصى المبارك ، وتقديم التوصيات القانونية اللازمة لحماية المسجد الأقصى المبارك وبقية المقدسات في مدينة القدس المحتلة وسائر فلسطين.

* **يطلب** من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة للدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.

قرار رقم 11/6 – ث
بشأن
الأجهزة المتفرعة

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار – جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 – 14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثائة الثالثة والدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، والدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كومياك) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13–س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وإذ أخذ علماً مع التقدير بالتقارير المقدمة من المدير العام لمركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية إرسيكا والأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي ورئيس المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي ؛

أ- **مركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية {ارسيكا} اسطنبول**

1) **يثني** على الجهود التي بذلها المركز في تحقيق العديد من المشاريع بالتعاون مع المؤسسات الثقافية والأكاديمية ضمن الدول الأعضاء وعلى المستوى الدولي في مجالات البحث والنشر وتطوري العلاقات الدولية وتنظيم المؤتمرات العلمية وورشات العمل والمحاضرات الثقافة في ميادين اختصاصه .

2) **يأخذ** علما بالمساهمات التي يقدمها المركز من أجل تشجيع نشاطات الحوار بين الحضارات من خلال أبحاثه ومنشوراته ومؤتمراته الهادفة إلى تحسين صورة العالم الإسلامي وكذا صورة الحضارة الإسلامية .

3) **يثني** على التقدم الذي أحرزه المركز في مجال نشر طبعة محققة من المصحف الشريف المنسوب إلى فترة الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه مرفقة بدراسة علمية .

4) **يشيد** بجهود إرسيكا في نجاحه تنظيمَ الندوة الدولية حول الحضارة الإسلامية في جنوب إفريقيا تحت الرعاية السامية لفخامو رئيس جمهورية جنوب إفريقيا السيد ثابو مباكي ، والتي عقدت في جامعة جوهانسبرغ خلال الفترة من 1 إلى 3 سبتمبر 2006م والندوة الثالثة حول الحضارة الإسلامية في البلقان ، تحت الرعاية السامية لفخامة رئيس جمهورية رومانيا السيد ترايان باسيسكو ، التي انعقدت في بوخاريست برومانيا من 1 إلى 5 نوفمبر 2006م بالتعاون مع جامعة بوخاريست .

5) **يسجل** تقديره لنجاح المركز في تنظيمه المؤتمر الدولي حول السياحة والحرف اليدوية التقليدية والجائزة الدولية حول الابتكار في الحرف اليدوية للمبدعين من الحرفيين في العالم الإسلامي، وعدد من معارض الحرفيين كما هم في مواقع العمل عقدت في الرياض بالمملكة العربية السعودية من 7 إلى 14 نوفمبر/تشرين ثان 2006م تحت الرعاية السامية لخادم الحرمين الشريفين، الملك عبد الله بن عبد العزيز ونُظّمت بالتعاون مع الهيئة العليا للسياحة بالمملكة العربية السعودية.

6) **يثني** على نشاطات التعاون القائمة بين مركز إرسيكا والمجلس الأوروبي لتوسيع أطر مشروع صورة الآخر في كتب التاريخ والمشاركة الفعالة التي يقوم بها المركز في المراحل المستمرة والموفقة للمشروع .

7) **يشيد** بجهود إرسيكا في تنظيم البرنامج الطويل من الدراسات والورشات المعمارية تحت عنوان "القدس 2015" والذي نظم بالتعاون مع جامعة القدس وخاصة المهمة الدراسية التي قام بها فريق العمل في مدينة القدس خلال الفترة من 1 إلى 5 يوليو 2007م ، والورشة المعمارية العملية الأولى التي عقدت في المدينة أيضا خلال الفترة من 18 إلى 27 يناير 2008م ، بمشاركة 34 مهندس معماري من جامعات مختلفة عبر العالم.

8) **يأخذ** علما بالتقدم الذي أحرزه المركز في تكوين بنك معلومات خاص بالتراث المعماري الإسلامي والذي ينفذ ينفّذ بمساهمة طيبة من صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان، الأمين العام للهيئة العليا للسياحة بالمملكة العربية السعودية ،

ويهدف إلى تسجيل المواقع الأثرية والمعالم المعمارية الإسلامية في الدول الأعضاء . **كما يطلب** من الدول الأعضاء موافاة المركز بالمعلومات والبيانات الضرورية حول المعالم والمواقع الخاصة بها .

9) **يسجل** بتقديره لنجاح المركز في تنظيمه الندوة الدولية الأولى حول "الحضارة الإسلامية في آسيا الوسطى" والتي تم تنفيذها في مدينة أستان بقزاخستان بالتعاون مع معهد الدراسات الشرقية لوزارة التربية والعلوم لجمهورية قزاخستان خلال الفترة من 4 إلى 7 سبتمبر 2007 م.

10) **يثني** على مشروع المركز بتنظيم الحلقة الدراسية الدولية الثالثة حول "الحضارة الإسلامية في منطقة فولغا أورال" عام 2008، بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية في جمهورية باشكورتستان وتأخذ علما مع التقدير بخطوة البرنامج الأكاديمي للثقافة والحضارة الإسلامية التي تم الاتفاق عليها بالتعاون مع جامعة قزان والذي تضمن أيضا منح جائزة لأفضل بحث حول موضوع إنتشار الإسلام والحضارة الإسلامية في روسيا .

11) **يسجل** تقديره لنجاح المركز في تنظيم المؤتمر الدولي حول "مصر أثناء العهد العثماني" والذي عقد بالقاهرة خلال الفترة من 26 إلى 30 نوفمبر 2007م .

12) **يأخذ** علما بالجهود والتحضيرات الجارية التي يقوم بها مركز إرسيكا لتنظيم المؤتمر الدولي الأول حول توظيف الصناعات التقليدية في المشروعات المعمارية ، والمقرر عقده في مدينة تونس خلال الفترة من 2 إلى 7 يونيو 2008م بالتعاون مع وزارة التجارة والصناعات التقليدية ووزارة الثقافة والمحافظة على التراث بالجمهورية التونسية.

13) **يشيد** بجهود المركز لتنظيم المؤتمر الدولي الخاص بإعلان الدستور الثاني للدولة العثمانية والذي سيعقد في مدينة اسطنبول خلال الفترة من 7 إلى 10 مايو 2008م ، بمشاركة مؤرخين من مختلف مناطق العالم ، كما يرحب بالتحضيرات الجارية التي يقوم بها المركز لتنظيم مؤتمر تحت عنوان "بغداد في الحضارة الإسلامية" بالتعاون مع جامعة مرمرة في مدينة إسطنبول خلال شهر أكتوبر 2008م .

14) **يشيد** باتفاقية التعاون بين وزارة الثقافة والسياحة في الجمهورية التركية وإرسيكا ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) من أجل إنشاء

مشروع مستشفى السليمانية لترميم الكتب القديمة الذي يندرج ضمن سياق التعاون بين إرسيكا ومنظمات الأمم المتحدة كنقطة اتصال للتعاون في مجال الفنون والحرف وتطوير التراث .

15) **يقدر** جهود المركز في تنظيمه المسابقة الدولية لفن الخط باسم الخطاط العراقي هاشم البغدادي (1917 – 1973) والتي جرت مراسمها في مقر مركز إرسيكا بتاريخ 7 إبريل 2007م .

16) **يعرب** عن تقديره لجميع الدول الأعضاء لما تقدمه من دعمٍ مادي ومعنوي لمركز إرسيكا لتمكينه من أداء مهمته، وخاصة البلد المُضيِّف لإرسيكا، جمهورية تركيا، والمملكة العربية السعودية، البلد المُضيِّف لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وعن العرفان للدعم والرعاية اللذين تفضّل بهما ملوك ورؤساء الدول والحكومة في الدول الأعضاء و اللذين تجليا مؤخرا في الزيارة الرسمية التي قام بها للمركز خادم الحرمين الشريفين جلالة الملك عبد الله بن عبد العزيز أثناء زيارته الرسمية لتركيا برفقة معالي السيد رجب طيب إردوغان، رئيس الوزراء التركي يوم 10 أغسطس/آب 2006 م ، ومؤخرا أيضا على أثر تفضّل دولة رئيس وزراء تركيا بقبول جائزة إرسيكا لرعاية الحوار الثقافي الدُولي والتي تم تسليمها له من قبل كل من معالي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومدير عام المركز في احتفال رسمي أقيم باستانبول يوم 2 فبراير/شباط 2007 م كتعبير آخر للدعم والتشجيع اللذين يحظى بهما المركز ، ومؤخرا أيضا في الزيارة الرسمية التي قام بها للمركز كل من صاحب السمو الشيخ ناصر الصباح ، رئيس وزراء دولية الكويت بتاريخ 5 إبريل 2007م ، والفريق عمر البشير ، رئيس جمهورية السودان بتاريخ 23 يناير 2008م ، وفخامة البروفيسور عبد الله واد ، رئيس جمهورية السنغال بتاريخ 20 فبراير 2008م ، وهي مصدر دعم للحث على المزيد من النشاطات في فعاليات المركز .

17) **يجزي** الشكر للدول الأعضاء التي تسدد مساهماتها بانتظام في ميزانية مركز إرسيكا، ويدعو البلدان الأخرى أن تحذو حذوها والانتظام في سداد مساهماتها وتسوية متأخراتها في ميزانية المركز.

ب- مجمع الفقه الإسلامي الدولي

1) يعرب عن عظيم تقديره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز ملك المملكة العربية السعودية على دعوته الكريمة خلال الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقد بمكة المكرمة في الفترة من 5 إلى 8 ديسمبر/كانون أول 2005م إلى قيام مجمع الفقه الإسلامي الدولي في طوره الجديد بدور فعال في مقاومة الغلو والتطرف ونشر الاعتدال والتأكيد على أهمية إصلاح مجمع الفقه الإسلامي الدولي ليكون مرجعية فقهية للأمة الإسلامية .

2) يعرب عن شكره لمعالي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي على ما يوليه من اهتمام بمجمع الفقه الإسلامي الدولي تنفيذا لقرار الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقد بمكة المكرمة. ولحسن توفيق من إختيار الدكتور عبدالسلام العبادي، أميناً للمجمع،

3) ينوه بالأداء المتميز الشيخ الدكتور محمد الحبيب ابن الخوجة لقيادته المجمع والدور الفعال الذي قام به في خدمة الفقه الإسلامي، وقضايا المسلمين الفقهية، كما يشيد بما يؤديه موظفو أمانة المجمع من جهود وأعمال بذلوها منذ عقد الدورة العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي في بوتراجايا في ماليزيا .

4) يشكر مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان للأعمال الخيرية والإنسانية على دعمها للعمل في مجمع الفقه الإسلامي الدولي بتمويلها مشروع معلمة القواعد الفقهية ، كما يشكر البنك الإسلامي للتنمية والمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية بإيران على دعمها المتواصل لمشروع الموسوعة الفقهية الاقتصادية،

5) يشيد بالإنجازات العلمية التي حققها مجمع الفقه الإسلامي الدولي في الاجتهاد في القضايا المستجدة مع أخذه في الاعتبار التغييرات التي يقتضيها العصر طبق لروح الشريعة الإسلامية الحنيفة ، وينوه بالخصوص بمنتدى الفكر الإسلامي الذي يواصل مسيرته الموفقة للسنة الثالثة بجمعه ثلة من العلماء الأجلاء من داخل المملكة وخارجها لتنفيذ خطة العمل العشرية لمنظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة ظاهرة كراهية الإسلام وتقديم الصورة الصحيحة له .

6) **ينوه** بالمستوى المتميز لمنشورات المجمع العلمية وبما تتضمنه من مواضيع ودراسات تستجيب لحاجات الأمة الإسلامية ولتطلعاتها ومواجهتها للتحديات الحضارية والفكرية والعلمية وخصوصا بمجلة المجمع التي وصل عدد مجلداتها إلى حد العدد الخامس عشر/ ثمانية وأربعين مجلدا وبقيام المجمع بطبع المجلة وبحوثها على الأقراص المدمجة (CD) .

7) **يشكر** الدول الأعضاء التي سددت مساهماتها في موازنة المجمع، ويجدد مطالبته للدول التي لم تسدد مساهماتها بعد، **كما يوصي** بأن تواصل كل الدول الأعضاء دعمها للمجمع حتى يتمكن من أداء مهامه خدمة الإسلام والقضايا الحيوية للأمة الإسلامية.

8) **يشكر** الدول التي استجابت لدعوة معالي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي بالإنضمام إلى عضوية المجمع تنفيذا للقرار الصادر عن الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في صنعاء 28 – 30 يونيو/حزيران 2005م ، **ويناشد** الدول التي لم تنضم بعد إلى عضوية المجمع بالانضمام إليه في أسرع وقت ممكن ، حتى يتمكن من تحقيق أهدافه النبيلة ويكون معني بها كما في بقية الدول الإسلامية دراسة وإفتاء وتحقيقا لما يمكن القيام به من مشاريع لديها .

ج- صندوق التضامن الإسلامي ووقفيته

1) **يعبر** عن حرصه المحافظة على هذا الجهاز الإسلامي الهام الذي يعتبر بحق رمزا مشرفا للتضامن الإسلامي.

2) **يشيد** بالتدابير التي اتخذها مجلسه الدائم لتطوير أداء الصندوق بتعديل النظام الأساسي للصندوق ولائحته الداخلية، **ويدعو** إلى التطبيق السليم للمنهج الجديد للصندوق.

3) **يعرب** عن قلقه البالغ تجاه تدني التبرعات التي استلمها الصندوق في العام المالي 2007/2006م.

4) **يعرب** عن شكرها العميق وتقديرها للدول الأعضاء التي تبرعت للصندوق ووقفيته خلال السنة المالية 2007/2006م، وهي دولة الإمارات العربية المتحدة ودولة الكويت وجمهورية أذربيجان.

5) **يصادق** على اعتماد المجلس الدائم للصندوق الميزانية التقديرية لمشاريع الصندوق للسنة المالية 2008م بمبلغ 20,000,000 (عشرين مليون) مليون دولار أمريكي.

6) **يناشد** القمة الدول الأعضاء التبرع السخي للصندوق ووقفيته، لتحقيق الغرض الأساسي من إنشاءه.

7) **يوافق** على زيادة رأس مال الوقفية إلى 200,000,000 (مائتا مليون) دولار أمريكي ، **وتناشد** جميع الدول الأعضاء تقديم تبرعات سنوية – وفقاً لإمكانياتها – للوصول إلى رأسمال الوقفية المستهدف.

8) **يوافق** على تقرير رئيس المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي.

9) **يدعو** المجلس الدائم العمل على ترتيب جلسات للمانحين والإعلان عن التبرعات للصندوق خلال فعاليات المؤتمات الإسلامية.

10) **يناشد** الدول الأعضاء الاستمرار في دفع حصصهم الإلزامية في الميزانية التشغيلية للصندوق.

11) **يحث** المجلس الدائم للصندوق على مواصلة تقديم المساعدات إلى المشروعات الثقافية والإسلامية والتعليمية في العالم الإسلامي، وذلك مع إيلاء العناية بالمشروعات التي تقرر إنشاؤها خلال المؤتمرات الإسلامية للقمة ولوزراء الخارجية.

12) **يوجه** الشكر والتقدير للمجلس الدائم ولرئيسه، وكذلك الجهاز التنفيذي للصندوق على الجهود التي يبذلونها في سبيل تحقيق أهداف الصندوق ووقفيته.

13) **يوجه** الشكر والتقدير لحكومة المملكة العربية السعودية لجهودها الفنية البناءة في إعادة هيكلة الصندوق وفق البرنامج العشري من حيث تطوير وتحديث النظام الأساسي للصندوق ولائحته الداخلية.

قرار رقم 11/7 – ث
بشأن
المؤسسات المتخصصة

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار – جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 – 14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة والدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، والدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كومياك) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13–س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وبعد الاطلاع مع فائق التقدير، على التقارير المقدمة من قبل الإيسيسكو واللجنة الإسلامية للهلال الدولي ؛

أ- **المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة {الايسيسكو} :**

1) **يشيد** بالأنشطة والبرامج التي نفذتها الإيسيسكو في مختلف مجالات التربية والعلوم والثقافة والاتصال تحت القيادة النشطة لمديرها العام الدكتور عبد العزيز بن عثمان التويجري ، والتي تميزت بالابتكار والتجديد ، **كما يشيد** بالإيسيسكو للإسهام في تنفيذ برنامج العمل العشري الذي أقرته القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة ، ويعرب كذلك عن تقديره للأنشطة التي نفذتها الإيسيسكو .

2) **يتقدم** بأصدق عبارات التهنئة إلى الدول الأعضاء وإلى العاملين في الإيسيسكو بمناسبة الذكرى 25 لتأسيسها ، حيث أصبحت المنظمة محل إشادة وتنويه وتقدير الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية والمنظمات الدولية والإقليمية الموازية

بفضل الإنجازات الرائدة التي حققتها في ميادين التربية والعلوم والثقافة والاتصال ، ويدعوها إلى الاستمرار في بذل جهودها لتحقيق أهدافها السامية .

3) **يثني** على جهود الإيسيسكو في عقد العديد من المؤتمرات والندوات العالمية والإسلامية في مجالات تطوير التربية والثقافة والتعليم العالي ومحو الأمية ، وتعزيز الحوار بين الحضارات والثقافات والأديان ، وإبراز الصورة الصحيحة للإسلام والمسلمين في العالم ، ومعالجة ظاهرة الإرهاب والعناية بالمرأة والطفولة ، ونشر ثقافة حقوق الإنسان والشورى والديمقراطية ، والتسامح والاعتدال والوسطية ، وتطوير العلوم والتكنولوجيا والمحافظة على البيئة والموارد الطبيعية والطاقة المتجددة ، والتخفيف من الكوارث الطبيعية .

4) **ينوه** بالعديد من المبادرات والإسهامات الشخصية القيمة للمدير العام للايسيسكو وبقيادته الفعالة في ربط علاقات تعاون دولي وإقليمي متنوعة أثمرت العديد من المؤتمرات الدولية والإسلامية المتخصصة التي نظمتها الإيسيسكو بالتعاون مع منظمات دولية موازية مما أسهم في إبراز الصورة الإيجابية للعالم الإسلامي .

5) **يشيد** باستضافة تونس لعديد المؤتمرات والندوات الدولية التي عقدتها الإيسيسكو من أجل تعزيز الحوار بين الحضارات والثقافات والأديان ، **ويعرب** مجددا عن فائق تقديره وامتنانه للرئيس التونسي زين العابدين بن علي ، لرعايته واستضافته المؤتمر الدولي حول "الإرهاب: الأبعاد والمخاطر وآليات المعالجة".

6) **ينوه** بالاستعدادات والترتيبات التي تقوم بها الإيسيسكو من أجل عقد المزيد من المؤتمرات الدولية والإسلامية ، وبخاصة المؤتمر الإسلامي الرابع لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي (أذربيجان 6 – 8 أكتوبر 2008) والمؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة (السودان نوفمبر 2008) والمؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المكلفين بالتنمية الإدارية (القاهرة 21 – 23 ديسمبر 2008م) والمؤتمر الإسلامي الثالث لوزراء البيئة (الرباط 29 – 31 أكتوبر 2008م) والمؤتمر الإسلامي السادس لوزراء الثقافة (أذربيجان 2009م) .

7) **يشيد** بجهود الإيسيسكو في مجال الحفاظ على هوية القدس الشريف ومقدساته ودعم المؤسسات التربوية والثقافية والعلمية الفلسطينية من محاولات الطمس والتهويد .

8) **يرحب** بتعيين دولة رئيس وزراء ماليزيا السابق الدكتور محاضير محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الحسن بن طلال، ولي عهد الأردن السابق، والدكتور مختار مبو، المدير العام الأسبق لليونسكو وحرم رئيس جمهورية أذربيجان ، السيدة مهربان عالييفا ، سفراء الإيسيسكو للحوار بين الحضارات والثقافات ، ويجدد دعمه لهذا البرنامج وتأييده لزيادة عدد سفراء الإيسيسكو للنوايا الحسنة وتوسيع مهامهم ، بما يحقق الغايات والأهداف المرجوة .

9) **يدعم** مبادرة الإيسيسكو إنشاء مراكز إقليمية للتكوين والإنتاج السمعي والبصري ومتعدد الوسائط وصيانة المخطوطات وتكوين مهني المتاحف في الدول الأعضاء وإنشاء مراكز للتكوين وحوار الحضارات لفائدة المسلمين في أوروبا .

10) **يعرب** عن شكره للمملكة العربية السعودية على استجابتها لطلب الدول الأعضاء (الدورة 28 للمجلس التنفيذي للإيسيسكو ، الرباط يوليو 2007م والاجتماع التنسيقي السابع لوزراء التربية والتعليم في الدول الأعضاء باريس أكتوبر 2007م) بإعادة ترشيح معالي الدكتور عبد العزيز بن عثمان التويجري لفترة جديدة على رأس الإدارة العامة للإيسيسكو .

11) **يعرب** عن شكره وامتنانه للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى على استضافتها للمؤتمر الإسلامي الخامس لورزاء الثقافة (طرابلس 21 – 23 نوفمبر 2007م) الذي عقدته الإيسيسكو بالتعاون مع اللجنة الشعبية العامة للإعلام والثقافة ، **وأبدى** ارتياحه لما جاء في البيان الختامي للمؤتمر والقرارات الصادرة عنه ضمن تعهدات طرابلس حول تجديد السياسات الثقافية للعالم الإسلامي عملا بما تضمنه برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

12) **ينوه** بالأنشطة المنفذة من مقبل مكاتب الإيسيسكو الإقليمية ومندوبياتها والمراكز الإقليمية والوطنية في كل من الشارقة وطهران وإنجامينا وموروني وموسكو ، ويرحب بفتح مندوبية دائمة للإيسيسكو لدى اليونسكو ، ومندوبية دائمة في فيينا ، مما سيدعم دور الإيسيسكو في تنسيق العمل الإسلامي المشترك في مجال التربية والعلوم والثقافة والاتصال ، وفي تعزيز نشاطات المجتمعات الإسلامية في الغرب .

13) **يرفع** أسمى عبارات التقدير والامتنان لقادة العالم الإسلامي وكبار الشخصيات الإسلامية التي ساهمت وتبرعت لبناء المقر الدائم للإيسيسكو في مدينة الرباط ، الذي

تم تدشينه في 3 مايو 2006م تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس والحضور الفعلي لصاحب السمو الملكي الأمير رشيد .

14) **يعبر** عن ارتياحه وتقديره لمستوى منشورات الإيسيسكو وإصداراتها **وينوه** بما تضمنته من مواضيع ودراسات وأبحاث تربوية وعلمية وثقافية متخصصة ، **كما يثني** على الإسهامات الأكاديمية والتنظيمية المتميزة للإيسيسكو في عقد ورعاية العديد من المؤتمرات الأممية والدولية المتخصصة وبخاصة الاجتماع الدوري لنقاط الاتصال بين مؤسسات منظومتي الأمم المتحدة والمؤتمر الإسلامي الذي استضافته الإيسيسكو بمقرها الدائم بالرباط (11 – 13 يوليو 2006م) والذي عقد لأول مرة خارج مقرات الأمم المتحدة وفي بلد إسلامي .

15) **يعرب** عن فائق الشكر والامتنان لخادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود ، وإلى ولي عهده صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز على دعم المملكة العربية السعودية السخي لبناء مقر المنظمة الدائم وتنفيذ عدد من البرامج والنشاطات في مجال تعليم اللغة العربية والثقافة الإسلامية وحوار الحضارات والأديان .

16) **يتقدم** بأصدق عبارات الشكر والامتنان إلى المملكة المغربية (دولة المقر) وإلى عاهلها الكريم ، جلالة الملك محمد السادس لتفضله برعاية عدد من أنشطة المنظمة التي عقدت في المملكة المغربية ، وتكرمه بتوجيه رسائل سامية للمشاركين فيها ، وعلى الدعم الموصول الذي تلقاه من حكومة جلالته حتى تقوم بمهامها في أحسن الظروف .

ب- اللجنة الإسلامية للهلال الدولي –بنغازي:

1) **يرحب** بدخول اتفاقية اللجنة الإسلامية للهلال الدولي بعد بلوغ حد النصاب المطلوب للمصادقات من قبل الدول الأعضاء،

2) **يحث** الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد إلى اتفاقية تأسيس اللجنة الإسلامية للهلال الدولي على المبادرة إلى ذلك والانضمام إليها في أسرع وقت حتى تتمكن من إنجاز مهامها وتحقيق أهدافها النبيلة ، **ويدعو** جميع الدول الأعضاء والمؤسسات

الإسلامية إلى مساندة جهود اللجنة الإسلامية للهلال الدولي ماديا ومعنويا من أجل تحقيق برامجها.

3) **يدعو** اللجنة الإسلامية للهلال الدولي إلى بذل الجهود لتوفير أسباب الرعاية والحماية للاجئين والأسرى بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين واللجنة الدولية للصليب الأحمر وغيرهما من الهيئات الإقليمية والدولية ذات الصلة .

4) **يوجه** الشكر العميق إلى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى (البلد المضيف)، لما قدمته وتقدمه من دعم وتسهيلات للجنة .

5) **يعرب** عن فائق شكره لجمهورية يوغندا على استضافتها الدورة الثالثة والعشرين للجنة الإسلامية للهلال الدولي التي انعقدت في كمبالا يومي 21 و 23 يناير/كانون ثان 2008م .

6) **يعرب** عن جزيل الشكر لصندوق التضامن الإسلامي على ما قدمه من دعم للجنة ويناشده الاستمرار في تقديم المزيد من الدعم لها .

7) **يناشد** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية المعنية تقديم الدعم المادي والفني للجهود التي تبذلها جمهورية السنغال لإزالة الألغام في إقليم كازامانس .

قرار رقم 11/8 – ث
بشأن
المؤسسات المنتمية

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار – جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 – 14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثائة الثالثة والدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، والدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كومياك) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13–س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وإذ أخذ علما بالقرارات الصادرة عن الاجتماع الرابع للجمعية العمومية للاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي وعن تلك الصادرة عن الدورات السابقة للجنة التنفيذية خاصة الدورة الحادية عشرة التي عقدت بجدة يومي 18 و 19 يونيو/حزيران 2006م وعن القرارات الصادرة عن الدورة الأولى للمؤتمر الإسلامي لوزراء الشباب والرياضة الذي عقد بجدة يومي 3 و 4 إبريل/نيسان 2005م ، واليقرير المقدم من أمين عام الاتحاد حول الأنشطة المختلفة ؛

وبعد النظر في التقارير المقدمة من الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي والاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية ومنتدى شباب منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل الحوار والتعاون ؛

أ- **الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي**

1) **يبارك** النشاطات المستقبلية التي قرر الاتحاد القيام بها ضمن خطته للعام 2007-2008 وأهمها تنظيم المؤتمر الثاني لوزراء الشباب والرياضة بالدول الإسلامية ، والدورة الإسلامية الثانية لألعاب التضامن الإسلامي التي سوف تقام في جمهورية إيران الإسلامية عام 2009م ، **وحث** الدول الإسلامية الأعضاء المشاركة الفعالة في هذه الدورة بهدف إنجاحها مثل الدورة الأولى التي استضافتها مشكورة المملكة العربية السعودية .

2) **يدعو** الدول الأعضاء أن توفي بالتزاماتها تجاه الاتحاد وأن تبادر إلى ذلك حتى يتسنى له القيام بالنشاطات المطلوبة وسداد الاشتراكات السنوية المستحقة على كل دولة .

3) **يرحب** باجتماع اللجنة المصغرة لوزراء الشباب والرياضة برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير / نواف بن فيصل بن فهد بن عبد العزيز نائب الرئيس العام لرعاية الشباب وذلك لتفعيل ورقة العمل المقدمة من المملكة العربية السعودية بشأن قضايا الشباب المقدمة في المؤتمر الأول لوزراء الشباب والرياضة وذلك بالتنسيق مع الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي في الربع الأول من عام 2007م .

4) **يعرب** عن شكره للجمهورية الإيرانية الإسلامية على استضافتها لدورة مدربي التايكوندو والتي أقيمت خلال الفترة من 4-12 يناير/كانون ثان 2007م .

5) **يعرب** عن تقديره وعرفانه لجمهورية مصر العربية لاستضافة اجتماعات اللجنة الفنية ولجنة الطب الرياضي ومكافحة المنشطات المنبثقة عن الاتحاد في الفترة من 11 إلى 18 فبراير 2008م .

6) **يعرب** عن شكره لحكومة المملكة العربية السعودية وعلى رأسها خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله عبد العزيز وسمو ولي عهده الأمير سلطان بن عبد العزيز نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام على الدعم المادي والمعنوي المستمر الذي يقدم للاتحاد واستضافتهم مقر الاتحاد .

7) **كما يرفع** خالص شكره وتقديره إلى رئيس الاتحاد صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن عبد العزيز على ما يوليه سموه من اهتمام بقضايا الرياضيين ودفع مسيرة الاتحاد لتحقق أهداف شباب الأمة الإسلامية.

8) **يرحب** بالاتفاق الذي تم بين الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي وعدد من المؤسسات التابعة لمنظمة الأُمم المتحدة لتطوير القدرات الشبابية والرياضية، وذلك خلال الاجتماع التنسيقي بين مؤسسات منظمتي الأُمم المتحدة والمؤتمر الإسلامي الذي عقد بمقر الإيسيسكو بالرباط خلال شهر يوليو/تموز 2006م وذلك في إطار جهود الاتحاد لتطبيق البرنامج العشري الصادر عن مؤتمر القمة الاستثنائي الثالث في قطاع الشباب والرياضة.

9) **يوصي** كلا من منظمة الإذاعات الإسلامية ووكالة الأنباء الإسلامية الدولية بالتنسيق مع الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي لتغطية فعاليته وخاصة ألقاء الضوء على دورة ألعاب التضامن الإسلامي الثانية.

10) **يوصي** بدعم الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي ماديا من قبل الدول الإسلامية ليتمكن من تنفيذ الأنشطة الموضوعة على أكمل وجه وأن يكون الدعم بصفة سنوية ومحددة من الدول التي ترغب في ذلك.

ب- الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية

1) **يوصي** بدعم مشروع مجلس الامتحانات المدارس العربية الإسلامية الذي أسسه الاتحاد بالمشاركة مع رابطة الجامعات الإسلامية، ورابطة العالم الإسلامي والذي يهدف إلى وضع امتحانات المدارس الإسلامية الأهلية تحت إشراف جامعات إسلامية معروفة.

2) **يوصي** البنك الإسلامي للتنمية دعم إنشاء المركز التعليمي للغة العربية .

3) **يوصي** جميع الهيئات المهتمة بنشر الثقافة الإسلامية واللغة العربية بدعم إنشاء مركز تعليمي للغة العربية بماليزيا لخدمة أبناء جنوب شرق آسيا .

4) **يوصي** الأمانة العامة والمنظمات والهيئات الإسلامية وصندوق التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية، بدعم خطط الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية ومشروعاته وتقديم كل مساعدة ممكنة لتنفيذها.

5) **يوصي** صندوق التضامن الإسلامي باستمرار دعم إقامة دورات تدريب لمعلمي اللغة العربية والثقافة الإسلامية في كل من آسيا وإفريقيا وآسيا الوسطى ودول البلقان،

6) **يوصي** جميع الهيئات المهتمة بنشر الثقافة الإسلامية واللغة العربية بالمساهمة في طباعة كتاب اللغة العربية للناطقين بغير العربية الذي أعده الاتحاد ، وتوزيعه على أبناء المسلمين، بإنشاء مطبعة للاتحاد في مقره الرئيسي ومطابع أخرى في مواقع متوسطة بين البلاد والأقطار حتى يسهل تعميمه والإفادة منه في تلك البلاد وبين الجاليات الإسلامية.

7) **يدعو** البنك الإسلامي للتنمية للاستمرار في المساهمة في طباعة الكتب المدرسية وكتاب اللغة العربية للناشئين من غير الناطقين بها في الدول الإسلامية المحتاجة وفي أوساط الجاليات الإسلامية .

ج- منتدى شباب المؤتمر الإسلامي من أجل الحوار والتعاون

1) **يعرب** عن ارتياحه للافتتاح الرسمي لمقر منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون في اسطنبول من قبل رئيس وزراء الجمهورية التركية، ولشروع أمانة المنتدى في مزاولة نشاطها في مقرها الدائم.

2) **يعرب** عن تقديره للمساهمة المالية التي تقدمت بها حكومة أذربيجان إلى المنتدى ، ويدعو الدول الأعضاء والأجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي وغيرها من المؤسسات المالية لدعم أنشطة المنتدى وتقديم المساهمة المالية الطوعية في ميزانيته السنوية والتنسيق مع المنتدى فيما تقوم به من أعمال في مجال الشباب.

3) **يعرب** عن تأييده للتعاون القائم بين الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ومنتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون؛ **ويعرب** عن تقديره لمساهمة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة في تنفيذ مشاريع الشباب، ولاسيما برنامج "اقرأ" الشامل للتدريب في مجال القيادة، والذي يرمي إلى تحقيق التطور الفكري للشباب المسلم في مختلف المجالات؛ **ويعرب** عن تأييده أيضا لمذكرة التفاهم التي وقعت بين منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون والبنك الإسلامي للتنمية، ولمساهمة البنك في إنشاء مركز الشباب الإقليمي لمنتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون.

4) **يرحب** بمفهوم وقف الشباب الذي بلوره منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون من أجل توفير تمويل مستدام لمختلف المشاريع التي ترمي إلى تحقيق التنمية الشاملة للشباب في الدول الأعضاء والجماعات والمجتمعات المسلمة في مختلف بقاع العالم.

5) **يؤكد** أن التعاون بين منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون ومنظمة الأمم المتحدة وأجهزتها ووكالاتها المعنية، ولاسيما صندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ووحدة الأمم المتحدة الخاصة بالتعاون جنوب جنوب واليونسكو سيكون من نتائجها تعزيز قدرات منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون.

6) **يؤيد** التعاون بين الإيسيسكو ومنتدى شباب منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل الحوار والتعاون في مجال تعزيز التنمية الفكرية لشباب بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي والحوار بين الحضارات والتعاون بين حكومة الكويت والبنك الإسلامي للتنمية ومنتدى شباب منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل الحوار والتعاون في مجال بناء القدرات الشبابية وتنمية سياحة الشباب في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي .

7) **يعرب** عن تقديره لما يقوم به منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون من أنشطة لنشر الحقائق التاريخية حول "الكوارث الإنسانية في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي" في سلسلة مطبوعات خاصة، ولاسيما الطبعة العربية الأولى حول مجزرة جماعية ارتكبتها القوات الأرمينية ضد شعب أذربيجان في مدينة خوجلي ؛ **ويعرب** عن دعمه لمبادرة منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون لعقد اجتماع للخبراء الحكوميين لمنظمة المؤتمر الإسلامي في مقر المنتدى في عام 2008 ، **ويطلب** من الدول الأعضاء المشاركة الفعالة في هذا الاجتماع .

8) **يرحب** بمبادرة "الشباب من أجل تحالف الحضارات" التي بلورها منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون بالتعاون مع شركاء دوليين؛ **ويدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات مالية طوعية وغيرها من أشكال المساهمات لتنفيذ هذه المبادرة.

9) **يرحب** بتعاون منتدى شباب المؤتمر الإسلامي مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي فيما يتعلق بقضايا الشباب باعتباره شريكا أساسيا في تنفيذ برنامج العمل العشري في الأنشطة المتعلقة بالشباب مع مراعاة التنسيق في هذا الشأن مع اللجنة الوزارية المنبثقة عن المؤتمر الأول لوزراء الشباب والرياضة في الدول الأعضاء ،

وتقديم تقرير سنوي حول نشاطات المنتدى للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجيـــة فـــي دورته المقبلة.

قرار رقم 11/9 – ث
بشأن
الدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية {كومياك}

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار – جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 – 14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر القرار رقم 13/3-P(IS) للدورة الثالثة للمؤتمر الإسلامي للقمة المنعقدة في مكة المكرمة والطائف (المملكة العربية السعودية) في يناير/كانون ثان 1981م ، المتعلق بإنشاء لجنة دائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كومياك) وكذا جميع القرارات اللاحقة لدورات مؤتمر القمة الإسلامي بشأن الكومياك؛

وإذ يستذكر توصيات برنامج العمل العشري الذي وافقت عليه الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقدة بمكة المكرمة يومي 7 و8 ديسمبر/كانون أول 2005م؛

وبعد إطلاعه على أهم توصيات الدورة الثامنة للكومياك المنعقدة في دكار (جمهورية السنغال) يومي 14 و 15 نوفمبر/تشرين ثان 2006م ؛

1) **يسجل** مع التقدير إحداث السكرتارية الوطنية الدائمة ولجنة المتابعة للكومياك؛

2) **يعبر** عن ارتياحه للجهود التي بذلتها جمهورية السنغال لتفعيل الكومياك؛

3) **يشجع** ويؤيد التعاون بين الكومياك والبنك الإسلامي للتنمية من أجل بحث السُبل والوسائل اللازمة لتمويل نشاطات الكومياك.

4) **يدعو** الدول الأعضاء والمؤسسات المعنية لتقديم الدعم المالي لبرامج ونشاطات الكومياك وذلك عبر الإسراع في تقديم المساهمات الطوعية.

5) **يطلب** من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة للدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.

قرار رقم 11/10 - ث
بشأن
الشؤون الإنسانية

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار - جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 - 14 مارس 2008م ؛

إذ يستذكر إعلان مكة الصادر عن الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي في 8 ديسمبر 2005،

وإذ يستذكر أيضا البيان الختامي للدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة يومي 7 و 8 ديسمبر 2005؛

وإذ يؤكد أحكام برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي الصادر عن الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة يومي 7 و 8 ديسمبر 2005 والتي تدعو للتضامن الإجتماعي في مواجهة الكوارث الطبيعية في الدول الأعضاء،

وإذ يشير إلى مبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وأهدافه التي تدعو لتعزيز التضامن والعمل الإسلامي المشترك فيما بين الدول الأعضاء؛

وإذ يشير أيضا إلى البيان الختامي الصادر عن الاجتماع التنسيقي السنوي لوزراء خارجية دول منظمة المؤتمر الإسلامي في نيويورك يوم 2 أكتوبر 2007؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول النشاطات الإنسانية لمنظمة المؤتمر الإسلامي:

1) **يشيد** بالدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية والخيرين وهيئات المجتمع المدني لدعمها لصناديق منظمة المؤتمر الإسلامي **ويناشدها** تحسين القدرات المالية لهذه الصناديق حتى يتسنى لها القيام بمهامها بقدر أكبر من الفعالية وتقديم المساعدة الضرورية للمحتاجين في دول منظمة المؤتمر الإسلامي.

2) **يطلب** من الأمين العام متابعة المسائل الواردة في هذا القرار ورفع تقرير بشأنها إلى الدورة الثانية عشرة.

- - -

قرار رقم 11/11 – ث
بشأن
الإساءة إلى الأديان والتفرقة ضد المسلمين

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الحادية عشرة (دورة الأمة الإسلامية في القرن الحادي والعشرين) في دكار – جمهورية السنغال ، يومي 6 و 7 جمادى الأولى 1429هـ الموافق 13 – 14 مارس 2008م ؛

استرشادا وإتباعا لتعاليم القرآن الكريم والنبي محمد (صلى الله عليه وسلم) التي تحض على مبادئ وقيم التسامح والمساواة وعدم التفرقة والسلام والعدالة للإنسانية وتعلي من شأنها ،

وإدراكا منه لإسهام الإسلام الذي لا يمكن محوه أو قياسه في تقدم البشرية والحضارة الإنسانية ،

وإذ يستذكر أن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد مجددا الثقة في الحقوق الإنسانية الأساسية وفي كرامة الفرد البشري وقيمته ، ويحث على احترام حقوق الإنسان ، والحريات الأساسية للجميع بدون تفرقة على أساس العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين .

وإذ يستذكر أيضا أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد أكد أن الكرامة المتأصلة والحقوق المتساوية والثابتة لجميع أعضاء الأسرة الإنسانية هي أساس الحرية والعدالة والسلام في العالم .

وإذ يستذكر كذلك أهداف ومبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي الرامية وإلى إزالة التفرقة وترسخ دعائم السلام الشامل والعدالة والأمن لجميع الناس في كافة أرجاء العالم . وإدراكا لنداءات خطة العمل العشرية لمنظمة المؤتمر الإسلامي من أجل ضمان احترام جميع الأديان ومحاربة الإساءة إليها . واعترافا منه بأن التفرقة العنصرية أو الدينية تشكل عقبة في سبيل تنمية العلاقات الودية بين الأمم والشعوب ،

وإدراكا للمبادئ الواردة في إعلان القاهرة بشأن حقوق الإنسان في الإسلام للعام 1990م الذي ينص على أن البشر متساوون من حيث الكرامة الإنسانية الأساسية

والواجبات والمسؤوليات الأساسية بدون أي تفرقة على أساس العنصر واللون واللغة والجنس أو المعتقد الديني ،

وإذ يستذكر الوثائق الدولية ذات الصلة المتعلقة بالقضاء على التفرقة ، وخصوصا الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التفرقة العنصرية للعام 1966م ، والعهد الدولي بشأن الحقوق المدنية والسياسية للعام 1966، والإعلان الخاص بإزالة جميع أشكال عدم التسامح والتفرقة القائمة على أساس الدين أو العقيدة للعام 1981م ، والإعلان الخاص بالحقوق الإنسانية للأفراد من غير مواطني البلد الذي يعيشون فيه للعام 1985م ، والإعلان الخاص بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية أو دينية أو لغوية للعام 1992م .

وإذ يستذكر أيضا قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، ومن بينها قرار الجمعية العامة رقم A/RES/61/164 والقرار رقم A/RES/62/154 وقرار مجلس حقوق الإنسان رقم 9/4 ، **وإذ يستذكر** كذلك القرارات والبيانات والإعلانات الصادرة من منظمة المؤتمر الإسلامي ، ومن بينها قرار المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية 33/26-س والقرار 34/34-س والبيان الختامي للدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقدة في إسلام أباد .

واقتناعا منه بالأهمية الأساسية لمناهضة جميع أشكال التفرقة وعدم التسامح الديني ، وواجب جميع الدول نحو احترام جميع الحقوق الإنسانية وحمايتها والوفاء بها ، **وإذ يؤكد** التزام جميع الدول ببذل كل الجهود لسن تشريع أو إلغائه ، أينما كان ضروريا ، بغية منع وإزالة التفرقة أو عدم التسامح على أساس الأديان ،

وإذ يبدي انزعاجه من الموجة المتصاعدة للإسلاموفوبيا في بعض البلدان غير الإسلامية وازدياد وتيرة حدوث أعمال التفرقة ضد المسلمين على أساس الدين ، وإذ يلاحظ بقلق تقاعس بعض الدول غير الإسلامية في مكافحة الإساءة إلى الأديان ، ومنها الإسلام ، والممارسات التمييزية ضد المسلمين ،

وإذ يندد بجميع أشكال الإساءة إلى الأديان كافة ، وإذ يشجب بقوة أعادة نشر الرسومات البغيضة والمستهجنة للنبي محمد (صلى الله عليه وسلم) ، وجميع الحالات الأخرى من الإساءة أو تدنيس الرموز المقدسة للإسلام ،

1) **يستنهجن بقوة** جميع أعمال العنف والهجمات والحض عليها ضد الأشخاص القائمة على أساس دينهم ، وجميع أعمال العنف الموجهة ضد الرموز أو المواقع أو أماكن العبادة لجميع الأديان ، **ويعرب** عن قلقه العميق لتكثيف حملة الإساءة إلى الأديان ، وخصوصا تلك الموجهة للإسلام .

2) **يؤكد** أن أعمال الإساءة لجميع الأديان ، ومنها الإسلام ، تمثل انتهاكات للحقوق الإنسانية لمعتنقي هذه الأديان ، **ويؤكد** أن التفرقة بين الأشخاص على أساس الدين تمثل تحديا للكرامة الإنسانية ونبذا للحريات والحقوق الإنسانية الأساسية المتاحة لجميع الأشخاص .

3) **يؤكد** أن الإساءة للأديان تنتهك حرية الضمير لمعتنقي تلك الأديان وتعوق مقدرتاهم على مراعاة وممارسة وإظهار دياناتهم بحرية وبدون خوف من العنف أو الانتقام .

4) **يندد** باستخدام أي وسيلة لبث المعلومات بطريقة مسيئة أو تشهيرية ضد الأديان أو الرموز الدينية ، ومن بينها الوسائل الإعلامية المطبوعة ، المسموعة ، والمرئية ، والإلكترونية للحض على العنف ضد أتباع بعض الأديان أو ترويج وبث أفكار تمييزية أو كارهة للأجانب .

5) **يدرك** أن حرية التعبير ونشر المعلومات والأفكار ومتابعتها يضمنها القانون الدولي ويجب أن تتمسك بها الدول .

6) **يؤكد مجددا** أن ممارسة حرية التعبير تحمل في طياتها واجبات ومسؤوليات خاصة ، وقد تخضع لقيود بغية ضمان حقوق الآخرين أو سمعتهم ، وحماية الأخلاق العامة والنظام العام .

7) **يؤكد مجددا** أيضا واجب جميع الدول نحت سن التشريع اللازم لمنع أي ترويج للكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التفرقة والعداء وكراهية الأجانب أو العنف .

8) **يعرب** عن قلقه العميق إزاء تصاعد انتشار الأفكار والبيانات المغلوطة التي تربط خطأ الإسلام بالإرهاب والعنف ، **ويعرب** أيضا عن قلقه حيال عدم اتخاذ كثير من الدول أي إجراءات تشريعية وإدارية لازمة لمناهضة مثل هذه الأفكار والبيانات .

9) **يعرب** عن انزعاجه لتصاعد الصورة النمطية المنهجية والسالبة للمسلمين وازدياد ممارسة التصوير العنصري والديني بطريقة مضادة لهم في كثير من الدول ، **ويدرك** أن الإساءة إلى الأديان في إطار الحرب ضد الإرهاب قد أسهم في إنكار الحقوق الإنسانية الأساسية .

10) **يؤكد** أن الإصرار على هذه الممارسات قد أسهم في التهميش الاجتماعي والاقتصادي للمسلمين في الدول غير الإسلامية .

11) يحث جميع الدول في ضوء واجباتها على احترام حقوق الإنسان وحمايتها والوفاء بها ، واتخاذ الإجراءات التالية لمناهضة الإساءة إلى الأديان وحماية معتنقيها من التفرقة :

أ- **اتخاذ** إجراء حازم لمنع نشر وانتشار الأفكار العنصرية أو المعادية للأجانب أو الآراء أو المواد المعادية لأي ديانة ولأتباعها والتأكد من حظر جميع الأعمال التي تشكل تحريضا على الكراهية أو العداء أو العنف أو التمييز أو الترهيب ضد الأديان وأتباعها .

ب- **كفالة** تجريم جميع أعمال التشهير بالأديان والتمييز على أساس الدين وتفعيل الجزاءات المناسبة التي تشكل ردعا ملائما لمثل هذه الممارسات .

ج- **كفالة** ، من خلال التدابير التشريعية والإدارية ، احترام جميع المسؤولين الحكوميين ولاسيما أفراد الخدمات العسكرية ، وسلطات إنفاذ القانون ، والمعلمين والموظفين المدنيين ، للأديان المختلفة وعدم التمييز بين أي شخص على أساس الدين ، **وكفالة** مساءلة المسؤولين الحكوميين عن مسؤوليتهم عن هذه الأعمال .

د- **تعزيز** التسامح واحترام جميع الأديان ونظمها القيمية واتخاذ التدابير اللازمة – ولاسيما من خلال التثقيف وزيادة الوعي ، من أجل تغيير الأنماط الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تلحق الضرر بالأديان وأتباعها ، ورفض المساعي الرامية إلى تشبيه أي دين بالإرهاب والتصدي لها .

ه- **تصميم** وتنفيذ السياسات التي يمكن أن تؤدي فيها النظم التعليمية إلى تعزيز مبادئ التسامح واحترام الغير والتنوع الثقافي ، وتشجيع التبادل الثقافي الدولي الذي يتعزز التفاهم والتسامح بين أتباع الديانات المختلفة .

12) **يرحب ويشيد** بمرصد منظمة المؤتمر الإسلامي على تقريره بشأن الإسلاموفوبيا ويطلب منه تقديم تقرير سنوي مستحدث إلى المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية، يفحص جميع حوادث الإساءة للإسلام وجميع حالات التمييز ضد المسلمين التي تم إبلاغه بها ، **ويحث** جميع الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي على تزويد المرصد بأية معلومات متاحة لديه عن الإساءة للإسلام والتمييز ضد المسلمين .

13) **يطلب** من الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية بشأن سبل إنشاء شبكة من المنظمات غير الحكومية المسلمة لجمع البيانات عن أعمال عدم التسامح حيال المسلمين ، **ويطلب** من الأمين العام أن يقدم توصيات بشأن أساليب تعزيز التعاون بين منظمة المؤتمر الإسلامي والمنظمات غير الحكومية المسلمة لمكافحة الإسلاموفوبيا ، بما في ذلك من خلال دعم أنشطة هذه المنظمات غير الحكومية وتشجيع مشاركتها في عمل مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ،

14) **يطلب** من المجموعة الإسلامية في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة السعي إلى اعتماد صك دولي بشأن خطر التشهير بالأديان وإعلان مثل هذه الممارسات انتهاكا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية.

15) **يثني** على جهود المجموعة الإسلامية في كل من نيويورك وجنيف لمكافحة الإساءة للأديان ، **ويطلب** استمرار تنسيقها مع المجموعات الأخرى لكفالة اعتماد صك دولي بشأن حظر التشهير بالأديان ،

16) **يدعو** الأمين العام إلى تقديم تقرير سنوي إلى المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية بشأن التشهير بالإسلام والتمييز ضد المسلمين وتقديم المزيد من التوصيات بشأن سبل القضاء على هذه الظاهرة .

17) **يقرر** استمرار النظر في هذه المسألة ويكلف المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية بمواصلة بحث التقدم المحرز في مجال مكافحة التشهير بالأديان والتمييز ضد المسلمين .

18) **يطلب** من الأمين متابعة تنفيذ هذا القرار، ورفع تقرير بشأنه إلى الدورة الثانية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي.